

• الدرس الثاني والعشرون | صلاة أهل الأعدار | إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئ بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي ليعلم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم واصلي واسلم على خير البرية وعلى اذكى البشرية والمبعوث رحمة للعالمين ومحجة للساكنين - 00:00:00

وممهدا لقواعد الفقه في الدين محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. كنا قد انتهينا بنا ايها الاحبة الى فصل في صلاة اهل الاعذار. لكن قبل الدخول في هذا الفصل احب ان انبه تنبيها سريعا على مسألة سبقت معنا -

00:00:30

اه ذكرنا ايها الاحبة في الدرس السابق ان الانسان اذا سبق في الصلاة فان ما ادركه مع الامام ما هو فان ما ادركه مع الامام هو اخر الصلاة صحيح؟ وما يقضيه هو الاول. هذه هي القاعدة التي اصلناها. جيد - 00:00:50

واستثنينا منها مسألة واحدة نعتبر فيها المقابل ان ما ادركت مع الامام هو الاول وما فاتك هو الآخر. جيد ما هو التشهد قلنا التشهد وجلسات التشهد نعتبر فيها ان ما ادركت مع الامام هو ماذا؟ هو الاول لك. على خلاف القاعدة صحيح - 00:01:10

اذا القائد ان ما ادركت مع الامام هو الآخر وما فاتك هو الاول. لذلك قلنا عندما تنتقل الى قضاء اول ركعة سبقت فيها فانك تأتي بالاستفتاح والتعود وبسم الله وتقرأ الفاتحة وسورة. اما التشهدات فهي الوحيدة المستثناة من هذه القاعدة. فقلنا التشهد -

00:01:30

الانسان فيه ان ما ادركه مع الامام وماذا؟ هو الاول. عكس القاعدة. القاعدة انا ما ادركته هو الآخر وما تقضيه الاول الا في التشهد عكس ما ادركته هو الاول وما تقضيه هو الآخر. وبناء على هذا قلنا لو ان الانسان ايها الاحبة ادرك الامام في الركعة - 00:01:50

الثالثة من صلاة العصر. جيد؟ وصلى مع الامام الركعة الثالثة. والرابعة. الان جلس الامام لم يجلس لاي تشهد. الامام الاخير وانت تجلس لاي تشهد. الاول او الاوسط. صحيح؟ بحيث اذا - 00:02:10

الامام يقول اذا سلم الامام عليك ان تكون متأكدا انك انهيته التشهد الاوسط. اه قد يسلم الامام وانت ما زلت مثلا لم تنهي لا تقم انهي التشهد الاوسط ثم بعد ذلك تقوم الى الركعة - 00:02:30

ستكون للان انت مسبوق. فستقوم تقضي الركعة الاولى. جميل. الان هذا فهمناه واصلناه جيدا. اه عندما انتقلنا الى قضية ما الذي يتحمله الامام عن المأموم؟ فكما انه يتحمل عدة اشياء صحيح؟ ما هي - 00:02:47

لا الخطأ في القراءة هذا جيد هذا جديد. القراءة يتحمل القراءة الفاتحة هذا اولا ثانيا يتحمل سجود السهو الاذكار لا يتحمل القراءة هذا اولا ثم ذكرنا سجود التلاوة وذكرنا سجود السهو. نعم؟ لا - 00:03:07

لا يتحملها ما ذكرنا التسابيح. قلنا القراءة سجود السهو والتلاوة وماذا؟ ودعاء القنوت والسترة. والشيء السادس تحمل هنا اريد ان النقاش. التشهد الاول اذا سبق بركعة. قلنا الامام يتحمل عن المأموم القراءة قراءة الفاتحة - 00:03:27

فلا يجب على المأموم ان يقرأها هذا اولا. ثانيا يتحمل عنه سجود السهو. بحيث اذا سهى المأموم في صلاته اذا سهى المأموم يعني فعل المأموم شيئا يوجب عليه سجود السهو. الامام يجبره بفعله لا اشكال. وقلنا كذلك اذا سجود التلاوة اذا قرأ المأموم في صلاته

السورة فيها سجدة لا يسجد المأموم. الامام يتحمد. كذلك قلنا دعاء القنوت. دعاء القنوت اذا سمع المأموم الامام يدعو المأموم ما وظيفته؟ هل يدعو؟ فقط يؤمن على دعاء الامام قلنا الا اذا كان بعيدا لا يسمع الامام فيدعو. وقلنا كذلك الامام يتحمل عن المأموم -

00:04:07

السترة يعني المأموم لا يحتاج ان يضع سترة لان سترة الامام سترة له. الشيء الاخير الذي ذكرنا ان الامام يتحملة عن المأموم قلنا الاول اذا سبق بركة. من نتذكر المثال الذي مثلنا به على هذه القضية؟ يعني كيف يتحمل - 00:04:27
الامام عن المأموم التشهد الاول اذا سبق بركة نحتاج ان نتصور المسألة. من يتذكر المثال الذي مثلنا به في الدرس احسنت مثلنا بصلاة المغرب. ها هنا النقاش. هل هذا المثال الذي اوردناه في الدرس الماضي؟ مثال صحيح - 00:04:47
القاعدة هل هو مثال صحيح على القاعدة؟ ليس بصحيح. لماذا؟ انا في الحقيقة عندما عدت وتأملت فيه لم اجد صحيا لاننا قلنا ان المأموم كل ركعتين يجب ان يكون عنده ماذا؟ التشهد. يعني هذه هي القاعدة قلنا لماذا نحن اصلا استثنينا - 00:05:07
التشهدات من قضية ان ما تدركه مع الامام هو الاخر ما تقضيه الاول. لان الحنابلة يقولون. الاصل في هيئة الصلاة كل ركعتين هناك تشهد كل ركعتين هناك تشهد ممتاز الان نطبق قلنا الامام يتحمل عن المأموم التشهد الاول - 00:05:27
اول اذا سبق بركة. نعيد تطبيقها على صلاة المغرب حتى ننظر كيف حدث الخل. ثم نعيد تطبيق هذا المثال الصحيح. الان طبعاً هو الاشكال اين حدث؟ الاشكال حدث ان صاحب الاقصر اطلق العبارة. قال وتشهدا اول اذا سبق بركة ولم يحدد الصلوات التي هي مقصودة بهذه العبارة ليست كل الصلوات - 00:05:47

الان لو ان الانسان سبق بركة في صلاة المغرب. اذا هو ادرك الامام في اي ركعة؟ في الثانية. جميل. الان هو ادرك الامام في الركعة الثانية. الامام جلس للتشهد الاول. المأموم جلس معه طبعاً. المأموم الان هذا التشهد الاول لا - 00:06:07
يعتبر شيئاً لهم لان هي الركعة الاولى التي يصلحها. جيد. الان الامام جلس التشهد الاول ثم قام الامام للركعة الثالثة فتبعه المأموم. ثم صلى الامام الركعة الثالثة جلس الامام في الركعة الثالثة للتشهد الاخير - 00:06:27

جلس الامام في الركعة الثالثة للتشهد الاخير الان المأموم عندما يجلس مع الامام اليس هذا هو التشهد الاوسط له؟ اليس هذا هو التشهد الاوسط؟ له؟ بلى. هذا هو التشهد الاوسط له. لان هي الان هذه الركعة الثانية - 00:06:45
للمأموم هي للامام الركعة الثالثة ولكنها للمأموم الركعة الثانية وقلنا في كل ركعتين ينبغي ان يكون هناك تشهد. اذا هذا تشهد اوسط للمأموم. اذا هذا تشهد اوسط للمأموم. اذا بعبارة اخرى الامام لم يتحمل عنه التشهد الاوسط. هذا هو المأموم يفعل - 00:07:05
المأموم الان هو يفعل التشهد الاوسط. فاذا لا يصلح هذا المثال الذي ذكرناه تمثيلاً على هذه القضية. ان الامام يتحمل عن المأموم التشهد الاول الشيء الذي يتحملة الامام هو شيء لا يفعله المأموم. اكتفاء بفعل الامام له في صلاة المغرب اذا سبقت - 00:07:25
في ركعة انت تفعل التشهد الاوسط لم يتحملة الامام عنك. فهمنا؟ عرفنا كيف عدد الاشكال في اه في التمثيل الذي مثلنا به؟ المثال ان قوله وتشهدا اول اذا سبق بركة قيدوا عندكم في الرباعية فقط. في الرباعية فقط والان سيظهر لكم - 00:07:45

اثر الان اذا سبق المأموم بركة في الرباعية عرفنا اذا سبق بركة في المغرب لا يتحمل الامام عنه التشهد الاوسط لانه سيأتي به. اما في الرباعية نطبق ايها الاحبة. انسان جاء مع الامام في الركعة الثانية من صلاة الظهر. في الركعة - 00:08:05
الثانية من صلاة الظهر. اذا هذه هي الركعة الاولى للمأموم صحيح؟ والثانية للامام. الامام سيجلس فيها للتشهد الاوسط والمأموم سيجلس معه كذلك لكن هي الركعة الاولى للمأموم فهذا التشهد الاوسط لا يحسب له. جميل؟ الان قام الامام من الركعة الثانية الى -

00:08:25

الثابتة تبعه المأموم. الان الامام صلى الركعة الثالثة هل سيجلس الامام لتشهد؟ لن يجلس الامام للتشهد طب الان هذه الثالثة للامام هي بالنسبة لما هو اي ركعة؟ الثانية ومع ذلك المأموم هي الركعة الثانية له ومع ذلك - 00:08:45
لن يجلس لتشهد اوسط لانه سيتابع الامام. فبالتالي اختلت القاعدة. القاعدة كل ركعتين يجب ان يكون هناك تشهد المأموم صلى

الثانية مع الامام وصلى الثالث مع الامام الا اصبح له ركعتان مع الامام؟ ومع ذلك لم يجلس - 00:09:05

للتشهد فقام مع الامام في الركعة الثالثة الامام اتى بالركعة الرابعة فالمأموم قام معه للركعة الرابعة صلى الامام الرابع جلس للتشهد الاخير. الان تشهد الاخير للامام في الركعة الرابعة بالنسبة للمأموم - 00:09:25

لا يعتبر اوسط لان الاوسط لا يكون الا في وسط الصلاة. كيف تعتبر اوسط؟ المأموم الان هو يصلي اي ركعة. الثالثة. المأموم صلى الثانية. وصلى وصلى الرابعة المأموم صلى مع الامام الثانية والثالثة والرابعة فقط لانه سبق بركعة فصلى الثانية والثالثة - 00:09:45
الرابعة الان تشهد الاوسط في حق المأموم سيكون بالنسبة له في اي ركعة من الامام؟ الثاني. الثالثة. والثالثة لا يوجد فيها تشهد للامام. فاضطر المأموم ان يترك تشهد الاوسط متابعة للامام. وبالتالي قلنا للمأموم لا اشكال تحمله الامام - 00:10:05
عنك في هذه الحالة نقول الامام تحمل عنك تشهد الاوسط انت في هذه الصلاة لم تأتي بتشهد اوسط. يقول لك يا شيخ انا جلست مع الامام في الركعة الثانية وجلست - 00:10:25

اسمعوا في الركعة الاخيرة وتقول لي لم تأتي بتشهد الاوسط يعني الحمد لله اتيت بتشهدات زيادة عاد. نقول لا تشهد الاوسط يكون في الركعة الثانية بالنسبة لك وانت في الركعة الثانية كان الامام في الثالثة فلم تستطع ان تجلس تشهد الاوسط قمت معه والتشهدات التي جلست - 00:10:35

مع الامام هذه ليست لا تشهد اول ولا تشهد اخير. هي فقط جلستها متابعة للامام. جلستها متابعة وعليه في تشهد الاخير الذي ادرك به الامام في صلاة الظهر وانتبه على هذه القضية. لو ان الامام سلم وهو لم يزل يقرأ بعد - 00:10:55
التشهد الامام الان سلم من الركعة الرابعة وهذا المسبوق يقرأ في تشهد بمجرد ان يسلم الامام قوم هذا المسبوق حتى ولو لم يقبل التشهد. لاحظنا الفرق بينها وبين المغرب. في المغرب الامام اذا شهد التشهد الاخير - 00:11:15

حتى لو سلم الامام لا يقوم المسبوق حتى ينهي تشهد الاوسط له لان هذا يحسب له تشهد اوسط. اما في الرباعية عندما بركعة فالتشهد الاخير للامام هذا لا يحسب لك ابتداء انت تفعله متابعة للامام وبالتالي اذا سلم الامام وانت مثلا تقول - 00:11:35
لله والصلوات والطيبات سلم الامام. لم تكمل بعد. اذا سلم الامام تقوم ولا تكمل. لماذا؟ لان هذا تشهد ليس معتبرا لك. فلا حاجة ان تكمله بخلاف المغرب لو سلم الامام في تشهد الاخير وانت ما زلت مثلا في التحيات لله والصلوات والطيبات فانك تكمل حتى لو سلم الامام - 00:11:55

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. لان هذا تشهد اوسط بالنسبة لك. فاذا قوله وتشهد اول اذا سبق - 00:12:15

ركعة هذا في الرباعية فقط وابن بلان اطلق العبارة. اطلاقه للعبارة يشمل المغرب ويشمل الرباعية. ولكن الصحيح انه في الرباعية حتى تطرد القاعدة والا لا يضطر قولنا ان تشهد الاوسط يكون باعتباره الاول وليس باعتبار الاخر. لم يطرد هذا القول - 00:12:25
والله اعلم. طيب نعود الى درس اليوم في صلواتي او في صلاة اهل الاعذار قال رحمه الله تعالى فصل الان عهد اعذار ايها الاحبة كتأصيل اهل الاعذار في الجملة هم ثلاثة. المريض والمسافر والخائف. اهل - 00:12:45

الذين يتكلمون عنهم ثلاثة مريض مسافر خائف. فتأتي صلاة المريض حكمها ثم تأتي حكم صلاة مسافر ثم نختم بحكم صلاة الخائف. فنبداً باول واحد منهم وهو المريض. كيف تكون صلاة المريض - 00:13:05

فقال رحمه الله تعالى يصلي المريض قائما فان لم يستطع فقعدا فان لم يستطع فعلى جنب والايمن افضل يقول ايها الاحبة هي قواعد واضحة لديكم ان المريض ابتداء اذا استطاع ان يصلي قائما فيلزمه - 00:13:25

ان يصلي قائما يعني ليس كل انسان شعر بالم يجلس في صلاة الفرض. الان الكلام ابتداء ايها العبد عن صلاتي الفرض لان القيام هو ركن في صلاة الفرض وليس ركنا في صلاة النفل. صلاة النفل حتى ولو لم تكن مريضا. تستطيع ان تصليتها وانت جالس -

00:13:45

فالكلام عن صلاة الفرض فابتداء انسان مريض. هل مباشرة تفتيه تقول له اجلس. قال لك يا شيخ انا مريض هكذا دون ان يحدد تقول

له اجلس مباشرة في الصلاة لا تحتاج ان تقوم في الفرض لا. نقول هل تستطيع ان تقوم؟ اذا قال نعم استطيع ان اقوم نقول يجب عليك ان تقوم هذا ركن - [00:14:05](#)

لا يسقط عنك بمجرد وجود المرض. يعني مجرد وجود المرض لا يسقط القيام. قالوا طب لو استطاع ان يقوم مستندا على حائط يلزمه ذلك لا يجلس حتى ولو كان قيامه بالاستناد الى حائط او بالاعتماد على شيء يلزمه ذلك ولا يجلس - [00:14:25](#)
طب الان عجز تماما عن القيام. تنتقل الى المرحلة الثانية. قال فان لم يستطع فان لم يستطع طب ما المراد هنا بعدم الاستطاعة؟ قال الفقهاء المراد بعدم الاستطاعة ان يقول له الطبيب اذا لم تجلس - [00:14:45](#)

سيزداد مرضك او يتأخر برؤك او يصيبك ضرر. هذا معنى او ضابط عدم الاستطاعة. ان يقول له الطبيب الثقة المسلم ماذا اذا لم اه تجلس طبعا حتى لو يعني في هذه المسألة بحد ذاتها حتى ولو لم يستجب طبيبا هو بحد ذاته اذا شعر ان القيام - [00:15:05](#)
يؤخر برؤه او يزيده في المرض او يتضرر به بدنه له ان يجلس. ولكن عليه ان يتقي الله سبحانه وتعالى في تحديد هذا الامر. فنقول ما معنى او ضابط عدم الاستطاعة ان يزيد مرضه او يتأخر برؤه او يصيبه ضرر بالقيام. اذا حدث احد هذه الثلاثة نقول - [00:15:25](#)

له ماذا؟ تحول الى الجلوس. جيد. قال فان لم يستطع فقاعدا. وكذلك اذا قال لك يا شيخ انا قاعد لا استطيع. نقول تطيعوا قاعدا وانت مثلا معتمد على شيء مستند على شيء؟ قال لك نعم استطيع قاعدا وانا معتمد مستند على الظهر. نقول افعل ذلك - [00:15:45](#)
افعل ذلك يعني صلي قاعدا ولو كنت مستندا ولو كنت مستندا. طبعا اذا هو استطيع قاعد من دون استناد لا يستند لكن له وقال لك انا لا استطيع قاعدا ليس مباشرة تنقله الى الحالة الثالثة. لأ. تقول له هل تستطيع قاعدا باستناد او - [00:16:05](#)

اذا قال نعم استطيع قاعدا باستناد او اعتماد يلزمه ذلك. اذا قال لا استطيع قاعدا البتة لا باستناد ولا باعتماد لا استطيع ان اصلي قاعدا. ننطلق الى الحالة الثالثة او المرحلة الثالثة. قال فان لم يستطع فعلى جنب. اذا ما استطاع جالسا - [00:16:25](#)
على جنب. واي الجنبين يقدم؟ الايمن او الايسر؟ الايمن افضل. دائما النبي، صلى الله عليه وسلم، كان يجب التيمم في وترجله وظهره وفي شأنه كله. فدائما الجنب الايمن افضل. لو صلى على جنبه اليسار ما في اشكال. الصلاة صحيحة. ولكن خلاف الاولى والاولى ان يصلي على - [00:16:45](#)

جنبه الايمن. لذلك قال فان لم يستطع فعلى جنب. والايمن افضل. قال وكره مستلقيا مع قدرته على جنب وكره مستلقيا مع قدرته على جنب. يعني اذا كان هذا الشخص وصل الى مرحلة مرحلة الصلاة على الجنب. لا - [00:17:05](#)

يستطيع الا ان يصلي على جنبه. طيب هل يجوز له ان يترك الصلاة على جنبه وهو يستطيع ذلك؟ ويصلي مستلقيا قدماه باتجاه يعني مستلقيا على ظهره واقدامه باتجاه القبلة. يعني هذا رأسه القبلة بهذا الاتجاه هذا رأسه وهنا اقدامه. فهو - [00:17:25](#)
تلقى على ظهره واقدامه باتجاه القبلة. نقول له يجوز له ذلك ولكن مع الكراهة. اذا كان يستطيع ان يصلي على جنبه يجوز له ان يصلي مستلقيا على ظهره ورجلاه باتجاه القبلة ولكن مع كراهة. لانك تستطيع الاكمل فلا تعدل الى - [00:17:45](#)

هذه الصورة. طيب لو قال لا استطيع على الجنب ابدأ لا استطيع الا ان اصلي مستلقيا على ظهري. اه في هذه الحالة ماذا؟ يتعين عليه ان يصلي ومستلقيا. لذلك ماذا قال؟ وكره مستلقيا مع قدرته على جنب. والا يعني وان لم يقدر ان يصلي على - [00:18:05](#)
جنبه تعين. تعين ماذا؟ تعين ان يصلي مستلقيا على ظهره ورجلاه باتجاه القبلة. هذا المعنى تعين والا تعين يعني وان لم يستطع ان يصلي على جنبه تعين عليه ان يستلقي على ظهره ويصلي باتجاه القبلة - [00:18:25](#)

فهذا معنى كلام المصنف رحمه الله. ثم قال في جميع هذه الاحوال الان اذا انتهينا من المراتب. المراتب اما ان تصلي قائما ان عدستها حتى ولو باستنادا او اعتماد تنتقل الى المرحلة الثانية ان تصلي قاعدا. ان عجزت تصلي على جنب والايمن افضل. ان عجزت عن الجنب فانك تصلي مستلقيا والاقدام - [00:18:45](#)

باتجاه القبلة. ثم قال كقاعدة ويومى بركوع وسجود ويجعله اخفض. انسان يعجز عن الركوع والسجود ماذا يفعل في هذه السور؟ قال انه يومى ايماء بركوعه وسجوده ويجعل السجود اخفض من الركوع. يعني - [00:19:05](#)
اي انسان عجز عن الركوع والسجود ماذا يفعل؟ هذه مسألة. انسان عجز عن الركوع والسجود. فحكمه قال ماذا؟ ان ايماءا بالركوع

وبالسجود ولكن يجعل هيئة السجود اخفض من هيئة الركوع حتى يمتاز. فانت مثلا قد - 00:19:25

تميل رأسك في الركوع قليلا في السجود ينبغي عليك ان تنزل اكثر. حتى تميز بين الركوع والسجود. هذا لمن عجز عنهما. طيب ايها الاحبة انسان يستطيع ان يصلي قائما. ولكنه لا يستطيع الركوع والسجود - 00:19:45

انسان يستطيع ان يصلي قائما ولكنه لا يستطيع الركوع والسجود ماذا يفعل؟ فانه ماذا؟ هل له لو قال الشيخ انا استطيع آآ ان نقول بشكل عام متى يلزمه الركوع؟ هل يلزمه الركوع قائما؟ هو يقول لك انا استطيع القيام - 00:20:05

ولكني لا استطيع الركوع. نقول له خلاص اجلس وصلي واركع وانت جالس لا. نقول له ان كنت قادرا على قيام وعاجزا عن الركوع فيلزمك ان تركع وانت قائم. عرفنا السورة؟ انسان يستطيع ان يقوم. القيام قادر عليه - 00:20:25

لكنه عاجز عن الركوع يلزمه ان يومئ بالركوع وهو قائم. مش يجلس على اقدامه ثم بعد يجلس وثم بعد ذلك يمئ بالركوع. لا يلزمه ان يومئ بالركوع وهو ماذا؟ قائم. طيب لو قال لك انا استطيع القعود ولكني عاجز - 00:20:45

عن السجود. يستطيع القعود لكنه عاجز عن السجود. فانه يلزمه ان يومئ بالسجود وهو طيب تأتي باهل وبصورة مجملة. انسان يستطيع القيام والقعود. ولكنه عاجز عن الركوع والسجود. خذوا هذه الصورة - 00:21:05

يستطيع ان يقوم يستطيع ان يقعد لكن في الظهر مشكلة تمنعه من ان ينحي ان ينحي راكعا او ساجدا لا يستطيع. يقول لك اجعل ظهري مستقيما تستطيع افعل ذلك. اما ان انحني راكعا او ساجدا لا استطيع. فهذا متى يركع ومتى يسجد؟ يركع - 00:21:25

يركع وهو قائم يعني يومئ بالركوع وهو قائم ويومئ بالسجود وهو قاعد. مش يقول انا والله ما استطيع الركوع والسجود خلاص اؤمن بالركوع والسجود وانا قاعد او اؤمن بالركوع والسجود وانا قائم لا تفرق. فتومئ بالركوع وانت قائم وتومئ بالسجود وانت

قاعد - 00:21:45

هذا لمن استطاع ان يقوم ويقعد ولكنه عاجز عن ماذا؟ عن الركوع والسجود. ثم قال الان انتهينا من الصور الاساسية انسان لم يستطع قائما صلى قاعدا. ما استطاع قاعدا صلى على جنب. ما استطاع على جنب صلى مستلقيا. طب لو - 00:22:05

نفرض انسان حتى الاستلقاء لم يستطع عليه. يعني لم يستطع ان يصلي ابدأ على هيئة المستلقي. هل يمكن هذا يمكن ذلك؟ يمكن ذلك انسان ايها الاحبة سجن عند عدو يبغض الاسلام. واذا رآوه يصلي سيؤذى. صلى - 00:22:25

قائما قائدا مستلقيا سيظهر ذلك عليه. سيؤذى. الان هو عاجز عن القيام. عاجز عن القعود. عاجز عن الجنب وعاجز عن الاستلقاء. لا يستطيع ان يصلي باي هيئة من هذه الهيئات. فماذا يفعل؟ قال قال فان عجزه هيضاف عليها اربعة. الان ويوموا بركوع وسجود -

00:22:45

اجعله اخفض هذا اجعلوها جملة معترضة. اجعلوها جملة معترضة الان هو يريد ان يكمل بناء على ما سبق. يعني ان عجز حتى عن الاستلقاء سيعطيك الان الحالة الرابعة. ماذا تفعل؟ قال فان عجزه يعني عجز عن الاستلقاء. فان عجز اوماً بطرفه ونوى - 00:23:05

ما بقلبه كاسير خائف. يعني انسان عجز حتى ان يصلي مستلقيا. لا يمكن ان يصلي. ومثل له بمن الخائف. انسان اسير قيل له اذا تصلي عاد نقتلك. هذا اسير خائف. نؤذيك نضربك. هذا اسير خائف. ماذا يفعل في هذه الحالة - 00:23:25

قال اوماً بطرفه ونوى بقلبه. يعني يصلي في هذه الحالة بعينه. يصلي بعينه يومئ بالطرف وينوي بقلبه الحركات. يعني يومئ اغمض العين ونواها في قلبه عن الركوع. ثم اغمض العين ونواها بقلبه عن - 00:23:45

السجود او عفوا القيام من الركوع ثم اومى بطرفه فنواها عن السجود ثم اوماً بطرفه فنواها عن الجلوس بين السجدين فاذا حركات الصلاة سيفعلها بعينه ولكن يلزمه ان ينوي بقلبه. حتى النية هي الان ستميز الافعال. العين هي تغمض في جميع الامور. ولكن الذي -

00:24:05

يميز القيام من القعود من السجود هي العين. لذلك قال فان عجز اوماً بطرفه ونوى بقلبه اي نوى الفعل فان كان عاجزا عن الفعل وعن القول الان قد يكون عاجزا عن الفعل. ولكنه يستطيع ان يقول يعني العدو لن ينتبه عليه وهو يتمتم - 00:24:25

الفاتحة وهو يتمتم سبحانه ربي العظيم. فهذا ينوي ماذا؟ الفعل فقط. اما القول فهو يستطيع ان يأتي به. فمثلا هو الان قائم قرأ

الفاتحة بتمتمة ثم اغمض عينيه عن الركوع. تمتع سبحان ربي العظيم بصوت منخفض. ثم بعد ذلك اغمض عينيه مرة أخرى عن الرفع
فقال - [00:24:45](#)

سبحان ربي اسمع الله لمن حمده. الآن هذا يستطيع ان يقول اما الحركات الفعلية لا يستطيعها فينويها بقلبه. الآن ان عجز حتى عن
الاقوال كذلك ينوي الاقوال بقلبه ويستحضرها. اذا عجز حتى عن القول وهذي مرحلة اعلى. يعني انت يمكن - [00:25:05](#)
انت يعني تموع هذا العدو لا يدري انك تتكلم لكنك لا تستطيع ان تفعل. فتنوي الفعل فقط وتتكلم. اذا عجزت حتى عن الكلام والقول
فحتى ان الفاتحة سبحان ربي العظيم تنويها بقلبك. لذلك قال فان عجز اوماً بطرفه ونوى بقلبه نقول ونوى بقلبه الفعل - [00:25:25](#)
وكذلك القول في حال عجزه عن القول. في حال عجزه عن القول كاسير خائف. قال فان عجز يعني حتى في عهد الجماعة حطوا له
واحد يشوف عينه تتحرك ولا لأ. ممنوع حتى بعينيك تصلي. ايش افعل في هذه الحالة؟ يعني هذه اقصى الدرجات ما بعدها حالة. ما
في الا الجماعة يدخلوا في قلبك - [00:25:45](#)

فان عجز حتى بقلبه فان عجز حتى بطرفه ماذا يفعل؟ قال فان عجز خلاص فبقوله مستحضرا القول والفعل. فان عجزت حتى عن
الصلاة بعينك فانك تصلي بقلبك مستحضرا القول والفعل. يعني انت فقط جالس تنضف الرجال وفي قلبك انك تركع وتقوم -
[00:26:05](#)

كل هذا في قلبك وانا الان اقرأ الفاتحة وانا الان اركع واقول سبحان ربي العظيم وارفع فهذا كله بالقلب وتستحضر القول ونسأل الله
الا بما لا طاقة لنا به. ثم قال بعد ذلك ولا يسقط فعله. هذا طبعاً ايها الاحبة يشير قضية قضية اهمية الصلاة. انظروا كم اه الاسلام -
[00:26:25](#)

حريص على اداء الصلاة حتى في احلك اللحظات. لا تسقط الصلاة عليك. يعني انت وانت اسير خائف اذا لم تصلي انت اثم انظروا في
شدة الامر الناس الان تتهاون في الصلاة وهي في الرغد والعيش. الان الاسلام يقول حتى في احلك اللحظات حتى في الحرب وفي
اشتداد المعارك - [00:26:45](#)

فانه لا يجوز لك ان تترك الصلاة. حالة واحدة فقط تسقط فيها الصلاة عن العبد. حالة واحدة فقط هي التي تسقط فيها الصلاة عند
العبد ما هي ما قاله المصنف رحمه الله ولا يسقط فعلها ما دام العقل ثابتاً. يعني هذه قاعدة ما دام العقل ثابتاً الانسان - [00:27:05](#)
يعقل لا يسقط ابدأ فعل الصلاة. مريض آ مقعد نائم لا يستطيع ان يتحرك على جنبه هناك حل شرعي. نعطيه الحلول كل شيء موجود
الحمد لله. لا يسقط ابدأ فرض الصلاة عن العبد حتى يزول العقل. اذا زال عقله سقط فرض الصلاة عنه فهذا احفظوه. لا - [00:27:25](#)
قط الصلاة بحال الا بزوال العقل. طبعاً سبق استثناء الحائض والنفساء هذا دعوه في مكانه. لكن الكلام انسان مكلف بالصلاة لا يسقط
بسبب مرض ولا بسبب خوف ولا بسبب هذه الاعذار الا في حالة زوال العقل. الان انسان عدو اذاه وضربه حتى ذهب عقله -
[00:27:45](#)

وفسد عقله نعم الان سقطت الصلاة عن فسد العقل نسأل الله ان يعينه على طاعته. لكن ما دام عقله موجود فان الصلاة لا تسقط عنه.
ثم قال بعد ذلك الان اخر مسألة ختم بها هذا الباب. قال فان طراً عجز او قدرة في اثائها انتقل وبني. سورة المسألة - [00:28:05](#)
ايها الاحبة انسان كان مريضاً عاجزاً عن يشعر بانه عاجز عن القيام. في الركعة الثانية في الثالثة شعر في نفسه شعر ان صحته
تحسنت يستطيع ان يقوم. يلزمه ان يقوم وان يبني يعني ان يكمل الصلاة على في المكان الذي وصل اليه - [00:28:25](#)
وكذلك العكس. انسان بدأ صلاته صحيحاً يستطيع ان يقوم. احياناً المريض قد يتحامل على نفسه فيبدأ الصلاة قائماً. ثم في اثناء
الصلاة اشتد عليه وجعه والمه. الان هل نقول اقطع الصلاة ام نقول له اجلس واكمل الصلاة وانت جالس؟ لا نقول له اجلس -

[00:28:45](#)

واكمل الصلاة وابني وانت على حالك الذي تستطيع ان تصلي عليه. قال ما يستطيع الجلوس؟ نقول استلقي على جنبك. قال ما
استطيع ان استلقي على جنبي. استلقي على ظهرك المهم من كان صحيحاً ثم طراً عليه العجز فانه ينتقل الى الامر الاسهل عليه ثم
يبني. والعكس كذلك صحيح. من كان - [00:29:05](#)

يشعر بضعف لا يستطيع ان يقوم ثم في اثناء الصلاة شعر بقوة وانه يستطيع ان يبني على الحال الاكمل فانه ينتقل الى الحال الاكمل وجوبا ويكمل الصلاة فهذا معنى قوله فان طرأ عجز او قدرة. يعني سواء طرأ عجز فانك تنتقل الى القدرة. او كان هناك قدرة ثم العكس كذلك - [00:29:25](#)

تنتقل اليه. فان طرأ عجز او قدرة في اثنائها اي في اثناء الصلاة انتقل. فان كان الذي طرأ هو العجز تنتقل الى الهيئة التي يستطيع ان يصلي عليها الاسفل. وان كان الذي طرأ عليه الصحة يعني كان عاجزا وطرأت عليه الصحة فانه ينتقل الى الهيئة الاكمل - [00:29:45](#) ويبني على ذلك ثم انتقل الى الحالة الثانية او الشخص الثاني المعذور وهو من المسافرين. انتهينا الان من صلاة تنتقل الى آآ المسافرين. ما هي احكام صلاة المسافرين؟ فقال رحمه الله تعالى ويسن قصر الرباعية في سفر طويل - [00:30:05](#)

مباح ويقضي صلاة سفر في حضر وعكسه تامة. الان المسافرين ايها الاحبة آآ له مجموعة احكام تتعلق به سواء كان حكم القصر حكم الجمع حكم الفطر في السفر وما شابه ذلك من الاحكام التي تتعلق به. من اشهر الاحكام احكام الصلاة. نحن الان في باب الصلاة سنتكلم عن المسافر - [00:30:25](#)

احكام الصلاة. في باب الطهارة كنا نتكلم عن المسافرين هي قضية المسح على الخفين وما شابه ذلك. في باب الصيام سنتكلم عن احكام الصيام للمسافر. في باب الصلاة الاحكام التي تتعلق - [00:30:45](#)

ابتداء هي احكام القصر والجمع. فبدأ رحمه الله تعالى بذكر حكم القصر. فقال ويسن قصر الرباعية في طويل مباح. ابتداء ما حكم القصر للمسافر؟ هل هو مباح او سنة او مكروه؟ قال - [00:30:55](#)

هذا فرق بين القصر والجمع سيأتي معنا. الجمع مباح. وليس سنة. اما القصر سنة. جيد؟ فالان على مذهب احمد ابن بن حنبل قصر الصلاة للمسافر سنة هذي اول فائدة استفدناها من قول المصنف ويسنوه. طيب قال ويسن قصر الرباعية - [00:31:15](#)

اذا ما هي الصلوات التي يشملها القصر؟ ليست الثنائية الفجر وليست الثلاثية المغرب. فقط الرباعية الظهر والعصر والعشاء ويسن قصر الرباعية. الان ما هو شروط القص او ما هي شروط القصر؟ ليس دائما هناك قصر في السفر. هناك شروط وضوابط. قال في سفر - [00:31:35](#)

اول شرط من شروط هذا السفر ان يكون طويلا. السفر الطويل. ما هو ضابط الطول على احمد ابن حنبل الان الطول ايها الاحبة ان يكون ستة عشر فرسخا في الجملة اكثر المذاهب على انه ستة عشر فرسخا - [00:31:55](#)

ولكن اه الستة عشر فرصة. كم تساوي في الحسابات المعاصرة؟ هنا حدث الخلاف. كم تساوي في الحسابات المعاصرة؟ هنا حدث الخلاف بالضبط ايها الاحبة ان الواحد هو ثلاثة اميال. الميل على مذهب الحنابلة - [00:32:15](#)

ستة الاف ذراع الميل الواحد ستة الاف ذراع. وعلى مذهب الاكثر هو ثلاث الاف وخمسمائة ذراع الميل الواحد على مذهب احمد كم؟ ستة الاف ذراع. وعلى مذهب الاكثر كم هو؟ ثلاثة الاف وخمسمئة - [00:32:35](#)

المنتصف وزيادة قليل. حفظنا؟ عندنا ستة عشر فرسخ. الستة عشر فرسخ الواحد كم ميل؟ ثلاثة اميال مين الواحد على مذهب احمد بن حنبل ستة الاف ذراع؟ وعلى مذاهب الاكثر مذهب الجمهور كم؟ ثلاث الاف وخمسمئة - [00:32:57](#)

اذا سيحدث خلاف بعد ذلك في حساب الكيلووات. اذا كم سيكون مسافة القصر عند احمد وهي كمان المسافة عند الاكثر؟ اه على مذهب احمد بن حنبل اذا حسبنا بهذا الاسلوب سيكون الفرسخ الواحد ثمانية كيلو وثنيها. ثمانية كيلو وشوية كم حبة ورسم -

[00:33:17](#)

اعتبروه تسعة كيلو. اعتبره تسعة كيلو. الان اذا ضربناه تسعة كيلو في ستة عشر فلسة. قلنا المتفق عليه بين احمد والجمهور انها ستة عشر فرس لكن كم نسبة الفرسخ الواحد هنا حدث خلاف؟ لاختلافهم في كم الميل؟ فعلى مذهب احمد بن حنبل باختصار ستة عشر

فرسخ الفرسخ الواحد - [00:33:37](#)

الثمانية كيلو ونصف تقريبا تكون مسافة القصر مية وسبعة وثلاثين كيلو متر. هذا هو المعتمد في مذهب احمد بن حنبل. مسافة القصر كم تقريبا هي الان تقريبية القضية مئة وسبعة وثلاثين كيلو متر. على مذهب الجمهور وهو الذي عليه الفتية طبعا الان كم؟ واحد

وثمانين الى اثنين - 00:33:57

ثمانين كيلومتر ولكن هذا تحرير للمذهب وليس فتية. جيد؟ يعني عاد ما تلزم الناس. نقول مذهب احمد بن حنبل على التحقيق في هذه المسألة ان القصر عنده او السفر الطويل بشكل عام. طبعا هذه قضية مهمة جدا تحديد السفر الطويل. تنبني عليها احكام في

الطهارة وفي الصلاة وفي - 00:34:17

زكاة وفي الحج ليست مسألة فقط قضية قصر الصلاة بعض الطلاب يظن اذا موضوع قصر الصلاة امر هين. لا احكام كثيرة شرعية تنبني على تحديد ما هي المسافة التي تقصر فيها الصلاة؟ وسيأتي معه خاصة عندما تدرس المطولات كثير من الاحكام مبناها تحديد مسافة القصر ومسافة السفر حتى في النكاح. يعني من - 00:34:37

زواج المرأة اذا كان الولي بعيدا فوق مسافة القصر حينئذ يسقط حقه اذا كان دون مسافة القصر لا يسقط حقه. فاذا زوجها انسان من دون اذن الولي الذي كان دون مسافة القصر النكاح باطل. يعني انظروا القضية عظيمة. تتعلق بافساد عقود وتصحيح عقود وابوه في

الزكاة وامور في الطهارة وامور كثير - 00:34:57

الاحكام تنبني على هذه القضية فتحديد مسافة السفر ليس من فضول المسائل. بل من اخطر المسائل الشرعية. فقلنا على مذهب احمد بن حنبل اه القصر يكون في مساء السفر الطويل باختصار اينما ورد معك في مذهب احمد بن حنبل السفر الطويل فالمسافة

التقريبية مئة وسبعة وثلاثين كيلو متر بناء - 00:35:17

قال على انه الفرسخ هو ثمنها كيلو جنبها. ثمانية كيلو ونصف تقريبا يزيد او ينقص قليلا. هذا هو الحساب. اما على مذهب الجمهور الذي الفتية الان في الوقت المعاصر فهي واحد وثمانين لاثنتين وثمانين كيلو متر. اذا هذا هو الشرط الاول للقصر. ان يكون السفر

طويلا وعرفنا حد السفر الطويل في المذهب - 00:35:37

ثم قال مباحا ما معنى السفر المباح؟ هذا مر معنا كثير. يخرج به السفر في المعصية وبالسفر المكروه. اي سفر في معصية او سفر مكروه هذا كذلك لا يجوز القصر فيه لان لماذا ايها الاحبة؟ لان القصر رخصة - 00:35:57

والرخص لا يسهل بها على اصحاب المعاصي. يعني الانسان ذاهب الى معصية يريد ان يفجر اه ذاهب ان يشتري شيء محرم. ذاهب تعالى فاذا محرما لا نسهل عليه في الامور الشرعية. لا يستحق التسهيل. لانه ذاهب الى معصية الله سبحانه وتعالى. اما انسان لا -

00:36:17

ذاهب لامر شرعي حتى الان افرق هو ذاهب لامر مشروع ولكن في اثناء السفر قد يفعل بعض المعاصي مثلا قد يدخن في السفر ليست هذه معصية؟ اه نقول هذه معصية في السفر وليس السفر هو من اجل المعصية. نفرق اذا بين الامرين. انسان قد يفعل معصية

في - 00:36:37

وكلنا اصحاب معاصي نسأل الله الستر والعافية. فالمعصية اذا وقعت في السفر لا تمنع الترخيص. ولكن الذي يمنع الترخيص ما هو؟ ان يكون السفر تقصد به فعل المعصية. انسان ذاهب من اجل يقصد مسافات بعيدة من اجل ان يشتري اه باكية دخان مثلا. او اشتري

الخمير او - 00:36:57

وما شابه ذلك من المحرمات. نقول هذا سفر حرام. يغضب الله سبحانه وتعالى. وكذلك مثلا قالوا اذا كان السفر اه لسياحة في مناطق تكثر فيها الفتن. ان خاف الفتنة فهذا مكروه - 00:37:17

ان خاف الفتنة وتوقع الفتنة مكروه ان يتيقن وقوعه في الفتن والمعاصي فهذا محرم. يتيقن وقوعه بالمعاصي فهذا محرم المسألة المهمة بناها ان السفر الذي يجوز فيه القصر والمباح. الطويل المباح. فاذا كان سفرا مكروها او سفرا محرما فلا يترخص فيه -

00:37:33

ثم قال ويقضي صلاة سفر في حضر وعكسه تاما. لكن في الحقيقة بقي آآ بقي هناك شرطان ايها الاحبة ابنه عليهما. الشرط ثالث هو انه متى يجوز لك القصر؟ انت تقول سفري طويل ممتاز وسفري مباح متى يجوز لي ان اقصر؟ نقول اه هذا الشرط الثالث -

00:37:53

بتبدأ القصر او جواز القصر اذا فارق المسافر بيوت القرية التي يسكن فيها العامرة يعني متى يجوز القصر؟ مجرد ان تحرك السيارة في المسجد الذي جنب بيتك تقول انا بدأت السفر لا. حتى تتجاوز بيوت قريتك - [00:38:13](#)

عامرة. الان انت تسكن في قرية من القرى وهناك بيوت في هذه القرية. عندما تخرج من هذه القرية وتتجاوز البيوت تصبح الان على الطريق السريع زي ما يسموها على الطريق السريع الان يجوز لك ان تقصر. قبل ان تخرج من حدود البيوت العامرة لقريتك لا يجوز - [00:38:33](#)

لك القصر حتى ولو كان سفرك طويلا مباحا. هذا ينتبه عليه الاخوة الذين لا يكثر السفر. يظن انه بمجرد حرك السيارة على اول محطة للبنزين ينزل يصلي قصرا لا لابد ان تتجاوز البيوت العامرة للقرية طبعاً هناك تفاصيل ادق عندهم في المطولات متى متى - [00:38:53](#)

تعتبر مجاوزا للبيوت العامرة ومتى لا يعتبر ولكن اريد الان فقط ان تضبط اصل المسألة. انه ينبغي عليك ان تتجاوز القرية التي تسكن فيها. جيد الشرط الرابع والآخر من شروط السفر ان توجد نية السفر. ان توجد نية السفر لديك. الان ما اثر هذا الشرط - [00:39:13](#)

يقولون لو ان انسانا اضاع آآ شيئا اضاع سيارة له اضاع ابنه وهو لا يعلم انه وقد يكون في بقريته قد يكون في خارج القرية فهو من شدة الوهن ومن شدة الصدمة مسك هالسيارة وعاد بدأ يبحث يبحث ويبحث وخرج وهو لا يشعر - [00:39:33](#)

لنفسه فاذا هو قطع مسافة الصفر وهو يبحث. الان هذا يقول انه لا يقصر حتى لو قطعت مسافة السفر حتى ولو كان سفرك طويلا مباحا حتى ولو جاوزت بيوت القرية العامرة حتى لو وصلت من عمان الى معان وانت غافل عن السفر فقط تبحث عن شيء لا يجوز لك القصر. لماذا - [00:39:53](#)

قال انه لم ينوي السفر هو ابتداء لو وجد حاجته في اول كيلو متر خلاص سيعود ولكن هو تاه ضائع يبحث عن شيء من شدة وسفرا ولم يشعر بنفسه الا وهو في معاد. استيقظ على نفسه من الصدمة وهو في معاني العقبة. ثم تذكر اني انا وبين وصلت ولا انا واصل في - [00:40:13](#)

الان هل هذا يقصر؟ قالوا لا يقصر. لماذا؟ لانه لم ينوي السفر ابتداء فيشترط اذا ان تكون هناك نية للسفر. يعني انت ايوا عند كما تحركت تحركت وانت تنوي السفر في هذه الحالة يجوز لك القصد. اذا هذه اربعة شروط. ذكر شرطان ما هما؟ ان يكون السفر طويلا - [00:40:33](#)

وزدنا شرطين ان يجاوز بيوت القرية العامرة وان ينوي السفر ابتداء. ثم ذكر بعد ذلك مسألة عرفنا اذا حكم انه سنة وانه يكون في الصلاة الرباعية فقط وعرفنا شروطه. الان سيذكر بعض الاحكام التي تتعلق به. قال ويقضي صلاة سفر - [00:40:53](#)

في حضر وعكسه تامة. هذه المسألة ايها الاحبة تتعلق بقضاء الصلاة. انسان لزمته الصلاة في سفر. يعني والان في طريقه اذن عليه العصر. جميل في وهو في الطريق لم يصلي العصر. خرج وقت العصر ودخل وقت المغرب - [00:41:13](#)

المهم نسي هذه الصلاة تشاغل عنها اصبحت في ذمته يلزمه ان يقضيها. الان متى تذكر هذه الصلاة؟ عندما عاد الى قريته عندما عاد الى قريته تذكر قال صلاة العصر فاتتني في الطريق تشاغل عنها. اذا هو تذكر صلاة فاتته - [00:41:33](#)

في السفر اين تذكرها؟ في مكان اقامته في وطنه في الحضر بعبارة اخرى. تذكرها في الحضر اي في مكان اقامته في موطنه. الان هل يقضي هذه الصلاة تامة او مقصورة؟ ويقول الشيخ انا ادركتني الصلاة في السفر. يعني لو صليتها في السفر كان صليتها ماذا؟ مقصورة - [00:41:53](#)

لو صليت العصر اداء في وقتها لصليتها مقصورة كانت في السفر لماذا لا يعني تجعلني اقضيها الان مقصورة نقول لا الاصل انت الان استقررت في بلدك. صحيح؟ فلنزمك بماذا؟ بان تقضي هذه الصلاة تامة تغليباً لجانب الحضر على السفر - [00:42:13](#)

الاصل في الانسان الاقامة والسفر هذه حالة عارضة. فحتى لو تذكرت صلاة السفر في الحضر فانه يلزمك ان تقضي الصلاة تامة تغريباً لجانب الحضر. والعكس كذلك ما هي العكس؟ العكس انسان ايها الاحبة يجهز لسفره يجهز البضاعة - [00:42:33](#)

ان الظهر عليه وهو غير منتبه يجهز المهم خرج وقت الظهر عليه من حيث لا يشعر. جميل؟ بعد العصر حرك سيارة وذهب في

الطريق تجاوز يعني البيوت العامرة واصبح في منتصف الطريق تذكر ان صلاة الظهر فاتته وهو منشغل في تجهيز - 00:42:53
في امور السفر. فهنا تذكر صلاة حضر في سفر. عكس السورة الاولى. الاولى تذكر صلاة السفر في الحضر. وهذا تذكر صلاة حضر في سفر. الان هو سيقضيها. صحيح؟ هو سيقضي الان صلاة الظهر التي فاتته في الحضر. كيف يقضيها - 00:43:13

هل نقضيها باعتبار حاله الان انه مسافر او يقضيها باعتبار انه لزمته هذه الصلاة وهو مقيم؟ قالوا يقضيها باعتبار انه لزمته هذه الصلاة وهو مقيم فيقضيها تامة وان كان في السفر. لماذا احفظها؟ دائما يغلب جانب الحضر - 00:43:33
دائما يغلب جانب الحضر. متى شككت؟ متى تعارض عندك الحضر والسفر؟ تغلب جانب الحضر لانه الاصل. لذلك نلاحظ في الصورتين صلى الصلاة تامة. من تذكر صلاة سفر في حضر صلاها تامة. ومن تذكر صلاة حضر في سفر كذلك يصليها تامة تغليبا - 00:43:53
لجانب الحضر دائما طيب ثم قال بعد ذلك رحمه الله ومن نوى اقامة مطلقة بموضع او اكثر من اربعة ايام او ائتم بمقيم اتم. وان حبس ظلما او لم ينوي اقامة قصر ابداء. الان ايها الاحبة سيتكلم - 00:44:13

عن نوع من المسافرين. مذهب احمد بن حنبل يقسم الناس بالنسبة الى السفر الى ثلاثة انواع. عندنا مقيم او نأتي عندنا ابتداء مستوطن وعندنا مقيم وعندنا مسافر. على تقسيم الاحوال المدنية ها؟ عندنا مستوطن وعندنا - 00:44:33
يا مقيم وعندنا مسافر. جيد؟ عندنا ثلاثة اشخاص. المستوطن هو الذي يسكن في وطنه. هو الذي يسكن في وطنه يعني لو قيل له ما هي بلدك؟ قال بلدي الاردن. قال بلدي السعودية. قال بلدي اليمن. حتى ولو ذهب للعمل في بلدان - 00:44:53
ثم عاد لو قيل له ما بلدك؟ ماذا سيقول؟ الاردن وطنه. صحيح؟ فهذه فنقول الاردن هذا وطنه. فاذا عاد الى الاردن فهو ماذا؟ مستوطن. والمستوطن لا يترخص. والمستوطن لا يترخص. يقول لك يا شيخ انا صحيح يعني اعود الى وطني لكن - 00:45:13
عودة سريعة يعني اقعد اجلس ايام ثم ساعد الى دبي ولا اعود الى السعودية للعمل. نقول له ولو ان تعدت الى ماذا؟ الى وطنك. هذا العرف هو الوطن. فالوطن لا يترخص فيه الانسان. اذا هذا هو المستوطن. طب المسافر هو الذي تكلمنا عنه قبل قليل. هو - 00:45:33
الذي يريد سفرا وفي الان في الاحكام التي بنى عليها القصر سيكون سفره طويل مباح. تجاوز آ البيوت العامرة وهو في الطريق هو في الطريق ما زال لم يصل الى المكان الذي يريد ان يقيم فيه. هو ما زال ماذا؟ في طريقه في طريق سفره. هذا مسافر. بقي علينا - 00:45:53

وهو المقيم. عرفنا المستوطن وعرفنا المسافر. بقي علينا ان نعرف من هو المقيم. فالان ذكر مجموعة من التي تتعلق بالمقيم. قال ومن نوى اقامة مطلقة بموضع او اكثر من اربعة ايام. او ائتم بمقيم - 00:46:13
اتم يقول ايها الاحبة انسان وطنه مثلا الاردن جميل؟ وهو ضاقت عليه السبل في هذا الوطن لم يجد رزقا. فذهب مثلا الى السعودية ذهب الى دبي. ذهب الى البحرين. ذهب المهم حتى - 00:46:33

يبحث عن عمل. قلنا له كم ستقيم في هذا البلد الذي ستذهب اليه؟ قال لا ادري. ساذهب حتى احصل مال وهذا ربنا نرجع للبلد للوطن. فهذا ماذا يسمى؟ قال الذي قال لا ادري قال انا ساذهب ساعيش وابذل هناك واحصل المال واعود نسيمه هذا - 00:46:50
انسان مقيم نوى اقامة مطلقة. اقامة مطلقة. هذا هو الذي قصده ابن بلبان. نوى اقامة مطلقة في بلد ذهب اليه لم يحدد فترة محددة قال اريد ان اجلس يعني سنوات الله اعلم بها اشهر الله اعلم بها اسابيع الله - 00:47:10

واعلم بها اقضي الحاجات وما شابه ذلك وثم بعد ذلك ساعد. اذا هذا نوى اقامة يعني هو ذاهب. ينوي الاقامة في ذاك البلد الذي ذهب اليه ولكن لم يحدد فترة زمنية تركها مطلقة مفتوحة. فهذا ايها الاحبة يسمى مقيم. هذه اول صورة من صور الاقامة. هذا هل يتم - 00:47:30

في البلد الذي ذهب اليه او يقصر هذا يتم من اول ما يضع قدمه في ذاك البلد يتم. من اول ما يضع قدمه في ذاك البلد الذي نوى ان يقيم فيه اقامة - 00:47:50

مطلقة فانه يتم اول صلاة تأتي عليه يتم بها. لا يجوز له ان يقصر. طب الصورة الثانية من صور المقيم. قال ومن واقامة مطلقة بموضع قال او اكثر من اربعة ايام. الصورة الثانية انسان ذهب من الاردن ليقيم في دبي. قال كم - 00:48:05

تذهب؟ قال ساذب لاقيم في دبي خمسة ايام فقط. فقط خمسة ايام؟ قال فقط خمسة ايام. هل هذا يجوز له القصر على مذهب احمد الله. الذي يجوز له القصر اذا كانت اقامته محددة. الان انتهينا الاقامة المطلقة. نتكلم عن الاقامة المؤقتة. المحددة - [00:48:25](#) الذي لها بداية ونهاية. يشترط ان تكون المدة التي حددها لا تزيد عن اربعة ايام. لا تزيد عن اربعة ايام يعبرون بعبارة ربما تكون اوضح لا تزيد عن عشرين صلاة. اذا زادت اقامته عن عشرين صلاة تأتي عليه في - [00:48:45](#)

هذه الحالة نقول له انت لا يجوز لك ان تقصر عليك ان تتم بمجرد ان تضع قدمك في البلد. يعني هو يقول لك يا شيخ انا ذهبت لدبي ساقيم خمسة ايام - [00:49:05](#)

قلت اني لا يجوز ان اقصر علي ان اتم صحيح. طب انا اقصر الايام الاربعة الاولى واتم اليوم الخامس. لا من اول ما تضع قدمك في دبي لا لا تقصر تتم الصلاة. من الذي يجوز له ان يقصر مثلا اذا سافر الى دبي الى السعودية للبحرين الى اي بلد؟ من الذي يجوز ان يقصر؟ هو من نوى - [00:49:15](#)

ان يقيم في ذاك البلد اربعة ايام فاقبل. اربعة ايام فاقبل. يعني لا تتجاوز العشرين صلاة. فهذا نقول له لك ان تقصر في هذه المدة. اذا نويت اكثر من هذه المدة لا. لا يجوز لك ان تقصر لذلك. قال او اكثر من اربعة ايام - [00:49:35](#)

فاذا عندنا الان صورتان للمقيم. من نوى اقامة مطلقة فهذا لا يجوز له ان يقصر. ومن نوى اقامة اكثر من اربعة ايام فهذا لا يجوز له كذلك ان يقصر. من المقيم الذي يجوز له ان يقصر؟ اخذنا صورة الان. المقيم - [00:49:55](#)

الذي نوى ان يقيم اربعة ايام فاقبل. فهذه السورة الاولى للمقيم التي يجوز فيها القصر. وفي السورتين الاوليين لا يجوز له القصر ثم ذكر بعد ذلك مسألة في الحقيقة يعني لا تتعلق بالمقيم وانما هي يعني مسألة دخلت بينها هي مسألة قال او ائتم بمقيم - [00:50:15](#)

او تم بمقيم هذه مسألة تتعلق بالمسافر بشكل عام تتعلق بالمسافر وان كان يمكن تطبيقها كذلك على المقيم ولكن نقول ايها الاحبة انسان اه مسافر في طريقه والى بلاد الحرمين اذا بيؤدي العمرة. وعندما نزل في اول استراحة في الطريق دخل الى المسجد المسجد له امام راتب - [00:50:35](#)

المسجد له امام راتب وهذا الامام الراتب من سكان المنطقة. فالامام الراتب صلى الظهر فجاء هذا المسافر الذي نزل في هذه الاستراحة ليصلي الظهر مع الامام الراتب المقيم. هل المسافر الذي تم بهذا المقيم يجوز له ان يقصر؟ هذا كذلك لا يجوز له ان - [00:50:55](#)

اعصر عليه ان يتم. فمن اتم بمقيم وهو مسافر كذا حتى لو كنت مسافر في الطريق بالسفر خمسة الاف كيلو. ليس مئة ثلاثين خمسة الاف كيلو لكن نزلت في مسجد هذا المسجد امامه مقيم في المنطقة امام راتب فاتممت به في هذه الحالة عليك ان - [00:51:15](#)

تتم متابعة للامام. عليك ان تتم متابعة للامام ولا يجوز لك القصر. لذلك ايها الاحبة يعني هو ما ذكره في القصر وتعتبر مسائل مختصرة عندنا في المذهب بشكل عام عندنا واحد وعشرون سورة. لا يجوز فيها القصر للمسافر. لا تظن المسألة هكذا - [00:51:35](#)

دائما يعني الأمور سهلة. عندنا واحد وعشرون سورة لا يجوز فيها القصر للمسافر. وهنا لان الكتاب مختصر ذكر يعني صورة مرتين ثلاثة سور لم يكثر من ذكر السور. ولكن المسألة ليست سهلة. تحديد من الذي يجوز له القصر ومن الذي لا يجوز له القصر؟ فاذا من الصور التي لا يجوز فيها - [00:51:55](#)

القصر للمسافر ما هي؟ اذا اتم المسافر بمقيم في اثناء سفره نزل كما قلنا في مسجد المسجد له امام راتب صليت خلف هذا الامام الراتب انتهى. يجب عليك ان تتم حتى ولو كنت مسافر حتى ولو توفرت فيك الشروط الاربعة. طيب الان ذكر رحمه الله ختم - [00:52:15](#)

الفصل او ختم الكلام عن القصر بذكر مسألتين. مسألة ذكر مسألتين يجوز فيهما القصر. ذكر مسألتين يجوز فيهما القصر الاولى قال وان حبس ظلما او لم ينوي اقامة قصر ابدا. وان حبس ظلما او لم ينوي اقامة - [00:52:35](#)

ابدا. انسان ايها الاحبة ذهب الى منطقة من البلاد. يريد ان يقيم اكثر اقل من اربعة يريد اقل اربعة ايام فاقبل يريد ان يقيم يومين يريد ان يقيم ثلاثة ويعود الى بلده. الان ذهب مثلا هو من الاردن الى دبي في دبي - [00:52:55](#)

من يريد ان يقيم يومين ثم يعود الى الاردن. عندما ذهب الى دبي حدثت معه مشكلة تبلى عليه شخص امام محكمة في دبي في قضية الله المستعان. تبلى عليه في قضية امام محكمة في دبي فاضطر ان يجلس وهو لا يعرف هذه القضية من اين اتت له ولا يعرف متى ينتهي الموضوع وهناك - [00:53:14](#)

رافعات ومحاكمات وجلسات تقول الله اعلم. وهو يعلم انه مظلوم بينه وبين ربه يعلم انه مظلوم ان هذا الانسان تبلى عليه. ففي هذه الحالة نقول هذا الانسان حبس عن العودة الى بلده ظلما. حبس ماذا؟ ظلما. طب لو كان هو الظالم - [00:53:34](#)
لا لماذا؟ لو كان هو الظالم فانه لا يستحق الترخص. انك ظالم. هو ذهب الى دبي اذى انسانا هذا الانسان شكى عليه فاضطر ان يحبس هذا الرجل فترة من الزمن حتى تنتهي القضية وهو الظالم فيها. هل نقول له تقصر في هذه الايام؟ لا لانك ظالم اثم فلا تستحق -

[00:53:54](#)

وان تأخذ هذه الجائزة وهي جائزة الرخصة. لو كنت مظلوما نعم لك ان تقصر قالوا حتى لو جلست القضية عشر سنوات. حتى وجلست القضية عشر سنوات يجوز لك ان تقصر ان حبست ظلما. طبعا انت الان قلت لك القضية انت ما تعرف متى تنتهي. دخلت مع - [00:54:16](#)

بلاء من هذه البلاءات الحياة الدنيا ولا تعرف متى تنتهي. يذهبون بك الى المحاكم ويذهبون بك الى القضاء ويعودون وانت الامر بين يدي المحقق وبين يدي المحكمة ولا تعلم متى تنتهي. هنا حبست ظلما. فقالوا يقصر ابدأ. لذلك ماذا قال ابن اه بلبان؟ قال قصر ابدأ. وهذا يعود الى الصورتين. وهذا يعود - [00:54:36](#)

الى الصورتين الصورة الاولى كما قلنا من حبس ظلما انسان ذهب الى بلد يريد ان يقيم مثلا يومين ثلاثة ايام ثم يعود وحدث بلاء عليه ظلما على ان يبقى في تلك البلد ولا يعرف متى سيرفع هذا الظلم عنه. فهذا نخفف عنه فندوز له القصر حتى ولو امد ذلك به سنوات العمر - [00:54:56](#)

الحالة الثانية كذلك التي يجوز فيها القصر قال او لم ينوي اقامة او لم ينوي اقامة. هذه المسألة ايها الاحبة في المذهب عند المتأخرين يعني فيها نوع اضطراب في فهمها. وكلامهم فيها يعود ويذهب - [00:55:16](#)

وكنا يعني تناقشنا فيها مع كثير من المشايخ كلام المتأخرين فيها ليس واضحا تماما وبعض الكتب تنفي شيئا وبعضها يثبت شيئا ولكن خلاصة ما يمكن ان نقول انه المذهب ما يمكن ان نقول انه المذهب ولا اجزم به جزما تاما يقينيا هو في مسألة او لم ينوي اقامة - [00:55:36](#)

يقول الانسان ذهب الى بلد ذهب من الاردن الى دبي. وهو يريد ان يفعل حاجة. هذه الحاجة يمكن ان تنتهي في يوم في يومين في ثلاثة في اربعة في خمسة في ستة لا يعلم. ولكن كل الايام محتملة على السور - [00:55:56](#)

يقول لك يمكن تنتهي في يوم في يومين في ثلاثة في اربعة في خمسة في ستة لا يعلم. هذا الانسان اذا ذهب الى دبي وهو يريد يعني هو لم ينوي قامة معينة خمسة ايام لا هو قصد الحاجة. ويقول متى تنتهي هذه الحاجة؟ ساعود. طب قلنا له هذه الحاجة - [00:56:16](#)

اه كم يوم ستستمر؟ قد يمكن تجلس يوم يمكن تجلس يومين يمكن ثلاثة يمكن اربعة يمكن خمسة يمكن ستة لا اعلم. يمكن في اي لحظة تنتهي. شوفوا لاحظوا قضية كان طبعا قضية الامكان والاحتمالات على السواء. فنقول له اذا ذهبت الى هذا البلد لك ان تقصر لك ان تقصر حتى - [00:56:36](#)

تنتهي هذه الحاجة ولو جلست اشهر وسنوات. اذا كانت هذه الحاجة والضابط يمكن ان تنتهي في اي لحظة. طيب الان صورة اخرى حتى تدرك الفرق. لو ذهب الى هذا البلد لحاجة وفي ظنه - [00:56:56](#)

هو في ظنه ان ابتداء عندما ذهب ان هذه الحاجة تحتاج الى اكثر من اربعة ايام. الاول ها لاحظوا وذهب لقضاء هذه الحاجة وهو لا يوجد عنده حتى ظن. في متى ستنتهي هذا الموضوع؟ قال كل الاحتمالات عندي على السواء - [00:57:16](#)

يمكن في يوم يمكن في يومين يعني لا يوجد عنده ظن بيوم علاوة على يوم. كل الايام تحتل عنده ان تنقضي فيها حاجته. فهذا

تقصر ولو جلس الامر معه سنوات. لذلك الصحابة عندما حبسوا في طبرستان او منطقة قريبة منها في غزوة من الغزوات كما جاء في الحديث جلسوا ستة اشهر - [00:57:36](#)

يقصرون الصلاة لماذا؟ لانهم يعلمون انهم الان يعودون الى بلادهم في اي لحظة الحبس كان بسبب ماذا؟ الطرق جاء عليها ثلج هم لا يعلمون في اي لحظة يمكن ان يذوب هذا الثلج تطلع الشمس وينتهي الامر. فقالوا فاستدل الحنابلة بهذا الحديث. فقالوا هؤلاء الصحابة حبسوا في منطقة - [00:57:56](#)

جميل وفي اي لحظة تطلع فيها الشمس سيذوب هذا الثلج ويعود الى بلادهم. فجلسوا يقصرون ستة اشهر لان حاجتهم لا يعلمون ابدا متى يمكن ان تنتهي. لكن من ذهب الى بلد يريد ان يقضي حاجة وفي - [00:58:16](#)

وفي ظنه ان الحاجة تحتاج الى اكثر من اربعة ايام لا في هذه الحالة يأخذ حكم من؟ يأخذ حكم من نوى ابتداء ان يقيم اكثر من اربعة ايام. وهنا الفرق دقيق. يعني يقول للانسان ما الفرق بين انسان نوى الاقامة اكثر من اربعة ايام وبين - [00:58:35](#)

هذه الصورة نقول في الصورة الاولى هو ابتداء ذهب ليقيم اكثر من اربعة ايام هو ناوي ان يقيم اكثر من اربعة ايام يقول لك انا حجزت في الفندق خمسة ايام ابتداء - [00:58:55](#)

في المسألة الثانية لا هو ذاهب ليس للاقامة هو ذاهب يريد ان يأخذ حاجة ويعود مباشرة لا يوجد عنده نية اقامة ايام ابدا ولكن هو لا يعلم بالضبط متى ستنقضي هذه الحاجة. يمكن في اي لحظة ان تنقضي ويعود. الان اذا كانت القضية - [00:59:05](#)

كما قلنا الاحتمالات عنده على السواء يمكن اليوم ممكن بعد ساعتين يمكن بعد ثلاثة ايام الاحتمالات على السواء في هذه الحالة يقصر حتى ولو استمرت معه اشهر اما ان كان ابتداء ذهب الى البلد وهو يعلم ان حاجته تحتاج الى اكثر من اربعة ايام يعلم او يظن لا - [00:59:25](#)

ايش طرد الجزم؟ قال حتى ولو كان يظن ان حاجته تحتاج الى اكثر من اربعة ايام ففي هذه الحالة يلزمه ماذا؟ يلزمه الاتمام ولا يجوز له ان يقصر ويأخذ حكم المسألة الاولى وكما قلت لكم يعني عندما خاص الاخوة الذين يعودون الى الكتب المطولة في المذهب سيجدون اشكال في كلام اصحاب - [00:59:45](#)

الشيخ منصور او الشيخ النجار الفتوحى او الحجاوي في تصوير هذه المسألة. وكل واحد يضيف قيذا ويزيد قيذا لان كما قلنا هناك اضطراب في طرح داخل المذهب والله اعلم. ثم بعد ذلك انهينا حكم القصر كم ذهب؟ انتهت الساعة الاولى. طيب نكمل ان شاء الله ما بقي في الساعة الثانية صلى الله على سيدنا محمد - [01:00:05](#)

محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [01:00:25](#)